



الجمهورية التونسية  
وزارة التعليم العالي  
والبحوث العلمي



تونس، في 11 مارس 2024

من رئيس جامعة الزيتونة  
إلى الطالبة (ة) خلود ناجي

الموضوع : دعوة لإجراء مناظرة إعادة التوجيه (دورة مارس 2024).

الشعبة المطلوبة : الإجازة في العلوم الشرعية.

تحية طيبة، وبعد،

تبعاً لمشاركتك في مناظرة إعادة التوجيه الجامعي الخاصة بجامعة الزيتونة (دورة مارس 2024)، تشرفنا دعوتك لإجراء اختبارات هذه المناظرة. وعليه، يرجى الحضور مصحوباً بهذا الاستدعاء وببطاقة التعريف الوطنية، بمقر المعهد العالي لأصول الدين بتونس، الكائن بـ 21 نهج سيدي أبي القاسم الجليزي - ساحة معقل الزعيم - تونس، وذلك يوم الاثنين 18 مارس 2024، في الساعة 8.30 صباحاً. وستكون روزنامة الاختبارات كما يلي :

| المادة       | التاريخ              | التوقيت                          |
|--------------|----------------------|----------------------------------|
| تفكير إسلامي | الاثنين 18 مارس 2024 | من الساعة 9.00 إلى الساعة 12.00  |
| ثقافة عامة   | الاثنين 18 مارس 2024 | من الساعة 13.00 إلى الساعة 15.00 |

مع تمنياتنا لك بالتوفيق والنجاح. والسلام.

رئيس جامعة الزيتونة  
عبد اللطيف بوعزيزي



## نظام سير الامتحانات الخاصة بمناظرة

## إعادة التوجيه الجامعي بجامعة الزيتونة

مارس 2024

- 1- يتعين على كلّ مترشّح الاستظهار ببطاقة التعريف الوطنية والاستدعاء الموجه إليه عند دخول قاعة الامتحانات وعند كلّ طلب. كما تجدر الإشارة إلى أنّ ممثّلة من الإدارة تتولى التثبت في هويات المنقبات.
- 2- يمنع على كلّ مترشّح وصل متأخراً بعد أكثر من 15 دقيقة، دخول قاعة الامتحان، حسب قانون المناظرات الجامعية، كما لا يسمح بخروج أي مترشّح قبل مرور 30 دقيقة مهما كان السبب.
- 3- من الضروري إمضاء ورقة الامتحان الخاصة بكلّ مترشّح من قبل مراقب القاعة.
- 4- يمنع على المترشّح منعا باتا دخول قاعة الامتحان وبحوزته هاتف جوال أو أية آلة إلكترونية غير مرخص فيها.
- 5- يتعين على المترشّح إمضاء ورقة الحضور في الخانة المخصصة له عند دخوله قاعة الامتحان وعند تسليمه ورقة الامتحان ويعتبر إمضاؤه دليلا على إرجاعه الورقة.
- 6- يجب على المترشّح إرجاع ورقة الامتحان عند مغادرته القاعة، حتى لو كانت بيضاء.
- 7- يطالب المترشّح بالامتنال لجميع تعليمات مراقب قاعة الامتحان وكلّ مناقشة لهذه التعليمات أو عدم احترامها يعرّض صاحبها لمغادرة قاعة الامتحان في الإبان.
- 8- يحرم كلّ مترشّح تضبط لديه أية وثيقة أو وسيلة غش من مواصلة الامتحان ويقصى مباشرة من المناظرة.